



بطاقة خدمة عقد الزواج

إجراء عقد الزواج	اسم وصف الخدمة الإلكترونية/الذكي
خدمة تقدم بعد تقديم طلب إجراء عقد الزواج من قبل أحد طرفي العقد وفق النموذج المعد لهذا الغرض مشتملاً ببيانات الزوجين والولي والشاهدين والمهر والشروط إن وجدت	تعريف الخدمة
- نظام الزواج الإلكتروني - أقسام المأذونين بالمحاكم الشرعية	مكان تقديم الخدمة مكان استلام المعاملة
الزوج – الزوجة – الولي - الوكيل	مستخدمي الخدمة
خمسون درهماً (50)	الرسوم
الدرهم الإلكتروني/فيزا / ماستر كارد	طريقة الدفع
توثيقات	نوع وفئة الخدمة
حسب الحالة	مدة الانجاز
الزوجين	الجمهور المستهدف
الموقع الإلكتروني: 7 أيام في الأسبوع، 24 ساعة في اليوم أقسام المأذونين بالمحاكم الشرعية: من 07:30 صباحاً الى 02:30 مساءً من الأحد إلى الخميس	وقت تقديم الخدمة

ملاحظات	الوثائق المطلوبة
	<ol style="list-style-type: none">1- أصل إثبات شخصية الخاطب والمخطوبة والولي والشاهدين أو صور مصدقة منها. <u>مواطني الدولة ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي (بطاقة الهوية)</u> <u>باقي الجنسيات (أصل جواز سفر ساري المفعول و بطاقة الهوية)</u>2- أصل الشهادة الطبية المعتمدة من الجهة الرسمية التي تفيد خلو الزوجين من الأمراض التي نص عليها قانون الأحوال الشخصية. 3- في حالة وفاة والد المخطوبة إبراز ما يثبت ذلك لنقل الولاية لمن يليه حسب نص المادة 32 من قانون الأحوال الشخصية.4- على الزوجة المتوفى عنها زوجها إبراز شهادة وفاة رسمية أو إعلام شرعي وفي حالة صدور حكم قضائي بموت الزوج فيتطلب إحضار شهادة من المحكمة المختصة تفيد بأن الحكم الصادر صار باتاً.5- على المطلقة إبراز إشهاد الطلاق الموثق حسب الأصول، وفي حالة صدور حكم قضائي بالتطليق أو التفريق أو الفسخ فيتطلب إحضار شهادة من المحكمة المختصة تفيد بأن الحكم الصادر صار باتاً.6- أصل إثبات شخصية الوكيل مع أصل عقد الوكالة بتفويض



بطاقة خدمة عقد الزواج

	<p>الوكيل على إجراء عقد الزواج.</p> <p>7- تصديق المحررات الصادرة من خارج الدولة حسب الأصول.</p> <p>8- تقديم أصل موافقة الجهات التي تشترط موافقتها على عقد زواج من ينتسب إليها.</p> <p>9- تقديم عدم ممانعة سفارة الدولة التي تتطلب حصول الموافقة لزواج مواطنيها مصادقة من وزارة الخارجية.</p> <p>10- إرفاق ما يفيد سكن أو عمل الخاطب أو المخطوبة أو الولي في دائرة اختصاص المحكمة المراد إبرام العقد في دائرتها.</p> <p>11- إرفاق إذن الزواج الصادر من القاضي في الحالات التي تتطلب الحصول على موافقته قبل إجراء العقد.</p> <p>12- استكمال الشروط المطلوبة وتوقيع الاقرارات في حالة زواج المواطنة من غير مواطن.</p>
--	--

الشروط متطلبات الحصول على الخدمة: -

- حضور الخاطب والمخطوبة والولي أو من ينوب عنهم.
- حضور الشاهدين.
- توفير الوثائق المطلوبة.
- سداد الرسم المقرر.

ملخص الخطوات الاجرائية: -

- يتم تقديم الطلب من قبل أحد أطراف العقد عن طريق نظام الزواج الإلكتروني لحجز موعد مع المأذون الشرعي أو تقديم الطلب إلى الموظف المختص بالمحكمة الشرعية مع إرفاق المستندات المطلوبة لإجراء الطلب.
- بعد إجراء العقد أمام المأذون وإدراجه في نظام الزواج الإلكتروني يتم تحويل الطلب إلى الموظف المختص لتدقيق بيانات وثيقة عقد الزواج والتحقق من سلامة الإجراءات التي قام بها المأذون
- يتم إحالة الطلب إلى القاضي للبت فيه.
- بعد الموافقة على الطلب يتم إرجاعه للموظف المختص لاستكمال سداد الرسم من قبل المتعامل وطباعة وثيقة عقد الزواج واعتماده من القاضي

المخرجات: -

إصدار وثيقة عقد الزواج